

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠٢٣  
بتعيين كتاب العدل الخاصين

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٧١ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدل بالقرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٩،

وعلى القرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم تراخيص وأعمال والتزامات وجزاءات كاتب العدل الخاص للقيام بأعمال التوثيق، المعدل بالقرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩،

وعلى القرار رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٧ بشأن الالتزامات المتعلقة بإجراءات حُظْر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في أعمال كاتب العدل والموثق المساعد وكاتب العدل الخاص وضوابط التدقيق والرقابة عليها،

وعلى القرار رقم (٩١) لسنة ٢٠١٧ بشأن تعديل رسوم التوثيق، المعدل بالقرار رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٩ وعلى الأخص المادة الرابعة منه،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

يُعيّن كاتب عدل خاص باللغة العربية كل من:

١- لبنى عبدالعزيز عبدالله محمد موسى.

٢- محمد أحمد عباس محمد القطان.

٣- فهد عبدالله أحمد عبدالله صليبيخ.

٤- إيمان سعد محمد حسن.

٥- أمينة عبدالله جاسم حسن القلداري.

٦- ياسر أحمد جاسم سلطان الجودر.

٧- فاطمة أحمد محمد يوسف حسن.

- ٨- منال راشد عبدالله فرحان العميري.  
٩- دارين عبدالله محمد عبدالرحيم.  
١٠- عبدالرحمن عبدالله راشد عبدالله المعاودة.

#### المادة الثانية

يُصْرَحُ لِكُتَّابِ الْعَدْلِ الْخَاصِّينَ الْمَشَارِإِلَيْهِمْ بِالْمَادَةِ الْأُولَى الْقِيَامَ بِكَافَةِ الْأَعْمَالِ وَالْمَعَامَلَاتِ بِمَا فِيهَا الْمَعَامَلَاتِ الْعَقَارِيَّةَ وَتَوَكِيلَاتِهَا وَتَوَكِيلَاتِ التَّصَرُّفِ وَالْإِدَارَةِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا فِي الْمَرْسُومِ بِقَانُونِ رَقْمِ (١٤) لِسَنَةِ ١٩٧١ بِشَأْنِ التَّوْثِيقِ.

#### المادة الثالثة

عَلَى وَكَيْلِ الْوِزَارَةِ لِلْمَحَاكِمِ وَالتَّوْفِيقِ الْأَسْرِيِّ وَالنَّفَقَةِ تَنْفِيزَ هَذَا الْقَرَارِ، وَيُعْمَلُ بِهِ مِنْ تَارِيخِ صَدُورِهِ، وَيُنَشَرُ فِي الْجُرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١ ذو الحجة ١٤٤٤هـ

الموافق: ١٩ يونيو ٢٠٢٣م